من غير بحث فائدة ذكر ابن الصلاح ان مثال المتواتر على التفسير المتقدم
يعز وجوده الا ان يدعى ذلك في حديث من كذب علي وما ادعاه من
العزة ممنوع وكذا ما ادعاه غيره من العدم لان ذلك نشأ عن قلة
اطلاع على كثرة الطرق واحوال الرجال وصفاتهم المقتضية لابعاد
العادة ان يتواطؤا على كذب او يحصل منهم اتفاقا ومن احسن ما يقرر به
كون المتواتر موجودا كثرة في الاحاديث ان الكتب المشهورة المتداولة
بايدي اهل العلم شرقا وغربا المقطوع عندهم بصحة نسبتها الى
مصنفيها اذا اجتمعت على اخراج حديث وتعددت طرقه تعددا
تحيل العادة تواطؤهم على الكذب الى اخر الشروط افاد العلم اليقيني
بصحته الى قائله ومثل ذلك في الكتب المشهورة كثير والثاني وهو اول اقسام
الآحاد ما له طرق محصورة باكثر من اثنين وهو المشهور عند المحدثين سمي
بذلك لوضوحه وهو المستفيض على راي جماعة من ائمة الفقهاء سمي
بذلك لانتشاره من فاض الماء يفيض فيضا ومنهم من غاير بين
المستفيض والمشهور بان المستفيض يكون في ابتدائه وانتهائه سواء
والمشهور اعم من ذلك ومنهم من غاير على كيفية اخرى وليس من مباحث
هذا الفن ثم المشهور يطلق على ما حررناه وعلى ما اشتهر على
الالسنة فيشمل ما له اسناد واحد فصاعدا بل ما لا يوجد له اسناد
اصلا والثالث العزيز وهو ان لا يرويه اقل من اثنين عن اثنين
وسمي بذلك اما لقلة وجوده واما لكونه عز اي قوي بمجيئه من طريق اخرى
وليس شرطا للصحيح خلافا لمن زعمه وهو ابو علي الجبائي من المعتزلة
واليه يومي كلام الحاكم ابي عبد الله في علوم الحديث حيث قال الصحيح ان

يرويه

يرويه الصحابي الزائل عنه اسم الجهالة بان يكون له راويان ثم يتداوله
اهل الحديث الى وقتنا كالشهادة وصرح القاضي ابو بكر بن العربي
في شرح البخاري بان ذلك شرط البخاري واجاب عما اورد عليه من ذلك
بجواب فيه نظر لانه قال فان قيل حديث الاعمال بالنيات فرد لم يروه
عن عمر الا علقمة قلنا قد خطب به عمر رضي الله عنه على المنبر بحضرة الصحابة
فلولا انهم يعرفونه لانكروه كذا قال وتعقب بانه لا يلزم من كونهم سكتوا
عنه ان يكونوا سمعوه من غيره وبان هذا لو سلم في عمر منع في تفرد
علقمة ثم تفرد محمد بن ابراهيم به عن علقمة ثم تفرد يحيى بن سعيد
به عن محمد على ما هو الصحيح المعروف عند المحدثين وقد وردت لهم
متابعات لا يعتبر بها وكذا لا نسلم جوابه في غير حديث عمر قال ابن
رشيد ولقد كان يكفي القاضي في بطلان ما ادعى انه شرط البخاري
اول حديث مذكور فيه وادعى ابن حبان نقيض دعواه فقال ان
فيه رواية اثنين عن اثنين الى ان ينتهي لا توجد اصلا قلت ان اراد ان
رواية اثنين فقط عن اثنين فقط لا توجد اصلا فيمكن ان
يسلم واما صورة العزيز التي حررناها فموجودة بان لا يرويه اقل
من اثنين عن اقل من اثنين مثاله ما رواه الشيخان من حديث
انس والبخاري من حديث ابي هريرة ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال لا يؤمن احدكم حتى اكون احب اليه من والده وولده
الحديث ورواه عن انس قتادة وعبد العزيز بن صهيب ورواه
عن قتادة شعبة وسعيد ورواه عن عبد العزيز اسماعيل بن
علية وعبد الوارث ورواه عن كل جماعة والرابع الغريب وهو ما ينفرد

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)